حقوق الإنسان والتحول الحضاري في العالم اليوم *

بقلم عبد الفتاح عمر**

من البديهي القول إنّ كل تساؤل حول حقوق الإنسان هو ، ضرورة ، تساؤل حول المستوى الحضاري الذي بلغته الإنسانية . ونتيجة لذلك فإن لكلّ تحوّل حضاري تبعات على مستوى حقوق الإنسان . فالقول إن العالم يتميّز اليوم بتحوّل حضاري يؤول حتما إلى الإقرار بتحوّل على مستوى حقوق الإنسان ذاتها . ويقتضي تحليل تأثير التحوّل الحضاري في العالم اليوم على حقوق الإنسان الانطلاق من تعاريف عملية لكل من حقوق الإنسان والحضارة والتحوّل.

ودون الخوض في مفهوم حقوق الإنسان ومرجعيّاته الفلسفية والدينيّة أو تراكم طبقاته التاريخيّة أو مجادلة توجّهاته وأبعاده الايديولوجية أو الإشارة إلى تأرجحه بين الخصوصية والكونية ، يمكن الاكتفاء بالقول إنّ المقصود بحقوق الإنسان مجموعة من الحقوق متّصلة بتصوّر معيّن للإنسان يقوم في جوهره ، على الحريّة ويمكّن كلّ فرد بصفته تلك وبصفته كذلك عضوا في المجتمع وجزءا من الإنسانية من قدرات وإمكانيات في علاقاته مع الآخرين ومع مجموع السلطات .

ودون الخوض كذلك في الحضارة كمفهوم فلسفي أو في المعايير التي يمكن أن تخضع إليها أو في الفضاء الذي يمكن أن تمتدّ إليه أو في التمييز بينها وبين الثقافة ، أو بين القيم الحضارية والقيم الثقافية ، يمكن القول إجمالا ، إنّ الحضارة هي مجموع الخصائص الاجتماعية والثقافية والعلمية والتّقنية الشائعة في شعب أو في مجموعة من الشعوب وبذلك فإنّ الحضارة ، ومهما تباينت آراء بعضهم حول مختلف جوانبها ، تشمل ضرورة عنصرين : عنصر يقوم على المعطيات الماديّة والتّقنية وآخر ينبني على جوانب فكرية ، روحية ، معنوية تتمحور حول مجموعة من القيم .

أمّا التحول فهو يدلّ على تبدّل أساسي في الأوضاع المادية أو في الآراء والمعتقدات أو في الاتجاهات أو في كلّ ذلك معا . وهو بعبارة أخرى عملية أو حركة تسمح بالانتقال من حال إلى أخرى ، من وضعية إلى أخرى . فالتحوّل لا يتحقق ضرورة بصورة حينية أو فجئية ، بل يتمّ شيئا فشيئا بنسق لا ينقطع يمتدّ حولا بعد حول منصهرا بذلك في عنصر الزمن ومؤثرا بصورة أو بأخرى ولكن بفاعلية ثابتة تسمح عن طريق الإضافة أو الحذف أو التغيير بإحلال حالات وأحوال جديدة محلّ ما سبقها من حالات وأحوال.

ولامراء في أنّ أهميّة التحوّل تبقى رهينة نوع العلاقة بين ما هو قائم وما هو منشود أو متطلّع إليه، كما أنّها تبقى رهينة السند الذي تتمتّع به قوى التحوّل فيما قد تجابهه من مقاومة أو ارتداد . لذلك فإن عمليات التحوّل يمكن أن تكون متشعّبة المسالك لا تخضع ضرورة إلى تمشّ خطّي مسترسل ، بل يمكن أن تندرج ضمن تمشّ جدلي قائم في الآن نفسه على الشيء وعلى نقيضه

---

* نص المحاضرة التي ألقاها الأستاذ عبد الفتاح عمر أمام سيادة رئيس الجمهورية التونسية زين العابدين بن علي بقصر قرطاج ، بمناسبة الاحتفال بالذكرى الخامسة والأربعين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان والذي وقع أثناءه ، ولأوّل مرّة ، تسليم جائزة رئيس الجمهورية التونسيّة لحقوق الإنسان إلى الأستاذ حسيب بن عمار ، رئيس المعهد العربي لحقوق الإنسان .

** أستاذ بكلية العلوم القانونية والسياسية والاجتماعية بتونس

بغية تجاوز الواقع والسعي إلى بناء وضع جديد .
لذلك يكون من الضروري عند تحليل ظواهر التحوّل اعتبار الطابع الديناميكي للعملية وانصهارها في الزمن وإمكانية أخذها بمنطق الإزاحة أوالتغيير أو كذلك بمنطق الإضافة والإثراء . وتكتسي هذه الملاحظات أهميّة بالغة إذا تعلّق الأمر بتحوّل حضاري ذلك أن الحضارة هي نتاج لتراكمات تضاف إلى بعضها البعض أكثر ممّا هي فصائل في قطيعة عن بعضها البعض لا تقوم إحداها إلاّ على أنقاض الأخرى وبعد قبرها .
ويتأكّد هذا السياق بما لا لبس فيه في مجال حقوق الإنسان . فهذه الحقوق أجيال تضاف إلى بعضها البعض لتتكامل وتتناسق . وقد أتى كلّ جيل تكريسا لأوضاع ومقتضيات تاريخية معينة .
فالجيل الأوّل لحقوق الإنسان يقوم على اعتبار الإنسان فردا Individu يتمتّع بصفته تلك بحقوق طبيعيّة سابقة للكيانات الاجتماعية . ومن هذا المنطلق فلا يمكن للسلطة التدخل في ميدان ليس بميدانها ظهر قبل ظهورها . وبرز هذا الجيل من حقوق الإنسان بجلاء إثر التحوّلات السياسية والفكرية التي عرفتها خاصّة أوروبا وأمريكا والتي آلت إلى إصدار وثيقة استقلال المستعمرات الأمريكية سنة 1776 وإعلان حقوق الإنسان والمواطن في فرنسا سنة 1789 . وقد تدعّمت حقوق الإنسان باعتباره فردا طيلة القرنين التاسع عشر والعشرين على المستوى الوطني وعلى المستوى الدولي وتمّ تتويجها بإصدار الجمعية العامة للأمم المتّحدة في 10 ديسمبر 1948 للإعلان العالمي لحقوق الإنسان وبإبرام ميثاق الأمم المتحدة الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في 16 من شهر ديسمبر من سنة 1966 .
أمّا الجيل الثاني من حقوق الإنسان فيجد مصدره خاصّة في التبعات الإجتماعية والآثار الفكرية التي نتجت عن الثورة الصناعية ، هذه الثورة التي بينت بجلاء أن الإنسان إضافة إلى كونه فردا يتمتّع بصفته تلك بحقوق فردية وسياسية ، فهو طرف في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافيّة يتمتّع بعدد من الحقوق ذات الطابع الإقتصادي والإجتماعي والثقافي له أن يطالب الدولة بتحقيقها . وقد بدأ هذا التّصور الإضافي لحقوق الإنسان يبرز شيئا فشيئا منذ النصف الثاني من القرن التاسع عشر وتأكد خاصة إثر الحرب العالمية الثانية ، فأخذت به عديد الدول وكان بذلك منطلقا لإصدار عديد النصوص الدولية ومنها خاصّة ميثاق الأمم المتّحدة المتعلّق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المؤرّخ في 16 ديسمبر 1966 .
وجاء الجيل الثالث لحقوق الإنسان موكّدا على بعد جديد فيها وهو ضرورة التضامن بين البشرية جمعاء . وتنبني الدعوة إلى التضامن على ضرورة الاشتراك في مواجهة التحدّيات التي تعترض الجنس البشري وهي تحدّيات يمكن أن تهدّد بقاءه وعلى توحيد التطلّعات التي يمكن أن تضمن له مزيد البقاء . وبدأت فكرة التضامن تتجلّى شيئا فشيئا بانتهاء الحرب العالمية الثانية وأدّت في مرحلة أولى إلى بداية تركيز حق الإنسان في السلم قبل أن تشمل حقوقا أخرى منها خاصة الحق في التنمية والحق في محيط سليم ومتوازن ، والحق في الكسب المشترك للإنسانية المتمثّل خاصّة في جانب من الثروات البحرية .
فالجيل الثالث لحقوق الإنسان لا يشكل مساسا أو تنكرا للجيل الأوّل القائم على الفردية ولا الجيل الثاني المؤسس على الحقوق الاجتماعية . بل هو يشكل إضافة لهما فرضتها الأوضاع التي تميّز النصف الثاني من القرن العشرين وخاصّة التحوّلات التي تشهدها الأعوام الأخيرة منه .

فالأجيال الثلاثة تشكل محطات هامة في تطور حقوق الإنسان وقد أفرزت كل محطة منها جانبا من هذه الحقوق ، دون أن تكون مختلف هذه الجوانب في قطيعة مع بعضها البعض، وهو ما أقرّته الجمعية العامة للأمم المتّحدة منذ سنة 1977 وأكّده مؤتمر حقوق الإنسان المنعقد في فيانا في جوان 1993 .

إن الثابت اليوم هو أنّ العالم يعيش تحوّلا حضاريا أساسيا ينعكس بصورة جذرية على حقوق الإنسان ولأن هذا التحول يتعلّق بمصير الجنس البشري فهو يؤدي إلى تضامن يقوم على وحدة هذا الجنس .

يتأكد التحول الذي يعيشه العالم والذي يتعلّق بمصير الجنس البشري اليوم على مستوى العنصر المادي في الحضارة وكذلك على المستوى الفكري فيها .

فعلى المستوى المادّي يتعرّض الجنس البشري اليوم إلى تحدّيات مشتركة تتعلّق خاصّة بجوانب ثلاثة من التحوّل الحضاري :

- الجانب الاقتصادي والاجتماعي ،
- الجانب العلمي والتقني ،
- وكذلك الجانب "الاتّصالي" .

أما بخصوص الجانب الاقتصادي والإجتماعي فيمكن انطلاقا ممّا أصبح ثابتا ومستقرّا القول إن السيادة الاقتصادية للدّول أصبحت أكثر من أي وقت مضى محدودة المضمون والأبعاد وأن تدويل الاقتصاد لم يؤد فقط إلى اقتصاد دولي أو حتّى عالمي يقوم على اقتصاديات الأطراف المكوّنة للمنظومة ، بل إنّه أدّى إلى أكثر من ذلك، إلى إقامة ما يسمّيه "فاردينان برودیل Ferdinand Braudel اقتصاد عالم Economie Monde ، وهو اقتصاد يقوم على فضاء ينطلق من منطق إزالة الحدود الجمركية أو الحدّ منها إلى أقصى درجة وحرّية تنقّل البضائع والسلع وعلى تصدير مواطن الشغل والحدّ من تصدير اليد العاملة وعلى عدم تقيّد الاستثمار باعتبارات غير تلك التي تقوم على الجدوى والمردودية . كما أن هذا النوع من الاقتصاد يقوم على دور التجمعات الكبرى كالمؤسسات المتعدّدة الجنسيات التي أصبحت كذلك متعدّدة الاختصاصات وكالتجمعات الاقتصادية الدولية كما هو الشأن خاصّة بالنسبة للمجموعة الاقتصادية الأوروبية أو بالنسبة لسوق شمال أمريكا ، كلّ ذلك فضلا على ما يؤول إليه "الاقتصاد عالم" من توزيع على مستوى مهام الأطراف المتدخّلة ومن تطوير على مستوى طرق الإنتاج ونسق الإنتاجية. وبذلك فإنّ مفهوم "اقتصاد عالم" يعني في آخر الأمر أن القرار الاقتصادي للدولة يقوم أساسا على معطيات خارجية أكثر ممّا هي داخلية .

وقد أسهمت عالمية الاقتصاد في بروز عديد الظواهر الاقتصادية والاجتماعية وفي إعطائها طابعا عالميا أو بعدا عالميا له تبعات على مستوى حقوق الإنسان وعلى تطويرها . ومن بين هذه الظواهر تجدر الإشارة إلى تدويل ظاهرة البطالة التي تفاقمت في دول الجنوب دون أن يتوقّف استفحالها في دول الشمال وإلى انهيار عديد اقتصاديات دول الجنوب نتيجة ثقل الدّين الخارجي وتبعاته وإلى تفشّي ظاهرة الإجرام الدولي وارتباطه أحيانا بتدويل بعض الأمراض كتلك التي تتّصل بفقدان المناعة ، كلّ هذا إضافة إلى انخرام توازن المحيط الطبيعي وهو انخرام أصبح يهدّد مستقبل كلّ الكائنات الحيّة وفي مقدّمتها الإنسان.

وفيما يتعلّق بالجانب العلمي والتقني للتّحول الحضاري الذي يعيشه العالم اليوم فبالإمكان الإشارة ولو باقتضاب إلى ما تحقق من تطور في مجال الطب وعلم الحياة من جهة وفي مجال الإعلامية من جهة أخرى .

ففي مجال الطب وعلم الحياة أصبح اليوم واضحا أن تقنيات علم الحياة بلغت درجة من التطوّر تسمح بالشك أو بالتشكيك في بعض الثوابت الأساسية المتعلقة بطبيعة الإنسان وبطبيعة حقوقه. وتكفي هنا الإشارة إلى علم المورثات (La génétique) وإلى البحوث الجارية للسيطرة على مجموع التركيبة الوراثية للإنسان (Le génôme) .

ودون الخوض في مختلف جوانب "التكنولوجيا الجينية" ، يكفي القول إنّ الخمائر الكيماوية (Les enzymes) التي تمّ اكتشافها منذ عشرين سنة مكّنت من السيطرة على عمليات متشعّبة جدّا منها خاصّة تلك التي تتعلّق بالخلايا وهو ما فتح الباب أما ما يسمّى بـ Le clonage . و"الكلوناج" عملية تقسيم خلايا انطلاقا من خلية أمّ تسمح بأن تكون للخلايا المستخرجة نفس التركيبة الوراثية للخلّية التي تمّ تقسيمها . وبفضل عمليات "الزرع" أصبح من الممكن حسب Robert Stillman و Jerry Hall إنتاج كائنات حيّة متطابقة بصورة مطلقة. وتضاف إلى كلّ هذا إمكانية توجيه التركيبة البيولوجية للخلّية بواسطة توجيه التفاعل بين المورّثات Les manipulations génétiques

وحريّ بالملاحظة كذلك أنّ التّطور أفرز إمكانيات لإنتاج "هورمونات" قادرة على التأثير في التركيبة البيولوجية للكائنات الحيّة . ومن بين هذه الهورمونات" ، وليست أقلّها "هرمونة النموّ Hormone de Croissance المسمّاة بـ Somatropine التي تساعد على نموّ القامة والعضلات وكذلك على تحسين التوازن بين العضلات . ويعتبر بعض العلماء أنه سيكون بالإمكان مستقبلا التأثير على الذاكرة وعلى مستوى الذكاء بفضل أدوية تستخرج من المورثات علما أنّ الأدوية المستخرجة من هذه المورّثات والتي تستعمل فعلا للعلاج يتجاوز عددها اليوم التسعين ، كما أنّ هنالك اليوم 140 من الأدوية المستخرجة من المورثات في حالة تجربة .

لا شكّ أنّه سوف يكون لكلّ هذه الاكتشافات عميق التأثير على مصير الجنس البشري ولا يمكن ألاّ تكون لها تبعات على مستوى حقوق الإنسان وحمايتها .

أمّا في مجال الإعلامية فيكفي القول إنّ العالم يعيش اليوم ثورة إعلامية ناتجة عن تطوّر تقنيات الإعلامية وفنونها . فإن كانت الثورة الصناعية قد حرّرت الإنسان من عديد الأعمال المادية الشاقة التي تتطلّب قوّة جسدية ، ومكّنت من الزيادة في الإنتاجية وسمحت بتحوّلات اقتصادية واجتماعية أساسية على مستوى العالم كلّه ، فإن الثورة الإعلامية ، باستنادها إلى الحاسوب تحرّر الإنسان من عديد الأعمال الفكرية ومن عديد المهامّ المملّة والشاقة وتساعد على مزيد الإنتاجية وتفرز تحوّلات جوهرية على مستوى العمل والاقتصاد وبصورة عامة على مستوى حياة الأفراد والمجتمعات . وقد ذهب Alvin Toffler في كتابه La troisième vague إلى حدّ القول إنّ كلّ جوانب الحياة بدون استثناء ستقوم على الحاسوب وإنّ ذلك سيؤثر على مكانة الأفراد وعلى العلاقات فيما بينهم والعلاقات بينهم وبين السلطة .

ولكن تطوّر تقنيات الإعلامية بدأ اليوم يأخذ وجهة أخرى أكثر دلالة عمّا يمكن أن يقوم عليه المستقبل ذلك أن خطوات هامّة قطعت في مجال البحث عن الذكاء الاصطناعي L'intelligence

artificielle وهو ما من شأنه أن يسمح ببرمجة الحاسوب حتّى يتصرّف كما لو كان عاقلا. ومهما يكن من أمر فإن اقتران ملكة التفكير عند الإنسان بالإمكانيات المختلفة التي يوفّرها الحاسوب من شأنه أن يسمح بتحقيق ما لا يمكن للإنسان أو للحاسوب أن يحقّقه بمفرده. وأبعاد هذه الإمكانية غير قابلة للحصر ويمكن أن تهدّد حقوق الإنسان وتؤثر على مصير الجنس البشري.

ودون القيام بعملية استكشاف للمستقبل يمكن التوقف عند بعض النتائج الإيجابية والسلبية التي حصلت من جرّاء الثورة الإعلامية . ومن هذه النتائج يمكن الإشارة خاصّة إلى الإمكانيات اللامتناهية أحيانا التي توفّرها الإعلامية في مجال الطب وعلم الحياة وعلم الفلك وفي مجال الإدارة والتسيير والإنتاج وتحسين الجودة وسلامة التجهيزات وفي مجال النهوض بعلوم الاتصال . ولكن إلى جانب كل هذا فإن الإعلامية تشكّل مصدرا من أهمّ مصادر البطالة . كما أنّها ، نظرا لما يمكن أن توفّره من معلومات يمكن أن تستعمل بصورة غير مركّزة ، تهدّد عديد الحقوق والحرّيات بما فيها حرمة الحياة الخاصّة. وهي تؤول مهما كان حسن استعمالهاإلى منطق توحيد لنمط والتماثل La standardisation وإلى إزالة الذات La dépersonnalisation أمّا فيما يتعلّق بجانب الاتّصال الذي يشمله التحول الحضاري فيكفي ذكر ما تحقّق في ميدان الاتصالات وخاصّة عن طريق الأقمار الصناعية ، وهو ما يسمح ببثّ وتلقّي الرّموز والصور والأصوات والعلامات والإشارات بكلّ أشكالها وأنواعها . وممّا لا شكّ فيه أن وسائل الاتصال الحديثة يمكن أن تسخّر لعديد الغايات مدنية كانت أم عسكرية ، اقتصادية أم إجتماعية ، ثقافية أم سياسية .

ومن نافلة القول هنا التأكيد على أهميّة وسائل الاتصال الجماهيري من إذاعة وتلفزة أو على دور وسائل الاتصال الخاصّة سواء كانت مسموعة أم مرئية أم مكتوبة . والمهمّ هنا هو أن نشير إلى تبعات ثورة علوم الاتصال على مستوى الثقافة والإعلام وعلى مستوى تحديد المواقف وإبراز السلوكيات . والواضح أن استعمال وسائل الاتصال الحديثة من لدن أطراف مهيمنة ، ساعد على ظهور عديد السلبيات وأدّى أحيانا إلى ردود فعل عنيفة ومتطرّفة وهو ما من شأنه أن يدفع إلى خصوصية الانعزال وإلى بروز التطرّف الديني وإلى العودة إلى بعض أشكال العنصرية وبعض أشكال العداء إزاء الأجانب.

فإن كانت كلّ هذه الجوانب من التّحوّل الحضاري في معناه المادي وسواء تعلّقت بالمسائل الاقتصادية والاجتماعية أو العلمية والتقنية أو تلك التي تنبني على علوم الاتصال ، تشكل تحدّيات للبشرية جمعاء فإن الجوانب الفكرية للتحوّل الحضاري تعبّر عن تطلّعات مشتركة للإنسانية وعن الإقرار بقيم تمثّل القاسم المشترك بين مختلف أفرادها.

فعلى المستوى الفكري يتجلّى التّحوّل الحضاري خاصة من خلال إشاعة قيم تتّصل بحقوق الإنسان وبالديمقراطية وبالتنمية.

إنه من الواضح اليوم أن حقوق الإنسان أصبحت تشكل قيمة حضارية أساسية تتجاوز الحدود الوطنية والاقليمية والانقسامات الدينية والايديولوجية والسياسية وهي قيمة تتمحور حولها مجموع القيم الإنسانية الأخرى. فهي القيمة المرجع التي يتمّ بالرّجوع إليها تقويم الآراء والمواقف وهي القيمة الغاية التي تنبني عليها مشروعية السياسات وهي القيمة الإطار التي تصبّ فيها كل القيم التي تشملها إنسانية الإنسان وتقتضيها.

وقد تأكدَ منذ السبعينات أن حقوق الإنسان قيمة أخلاقية وإنسانية تتوافق حولها الإنسانية وتحدّ بفضلها من التوتّرات والانقسامات القائمة على الالتزامات الإيديولوجية والسياسية أو على الاندفاعات التي تغذيها المجادلات حول بعض المفاهيم كالثورة والشعب والأمّة والتاريخ وهي انقسامات قليلة الاتصال بالإنسان وبما يتعرّض إليه يوميا من معاناة في مستوى أمنه وقوته على وجه الخصوص.

وممّا ساعد على تركيز حقوق الإنسان كقيمة حضارية إخفاق النظريات والايديولوجيات السلطوية ، كليانية كانت أم قيصريّة . كما أنّ وسائل الاتصال الحديثة أسهمت بصورة هامّة في هذا التحوّل الحضاري إذ أنّها مكنت العالم بأسره ولا تزال تمكّنه من أن يكون شاهدا للدّول أو شاهدا عليها في مجال حقوق الإنسان . لذلك أصبحت حقوق الإنسان مقياس مصداقية الدولة وجدارتها بالإحترام. "Un standard de crédibilité et de respectabilité"

ولا يمكن أن تكون الأمور خلاف ذلك نظرا لكون حقوق الإنسان تشكّل القاسم المشترك الأدنى للإنسانية كلّها وللدول جميعها وإن كان لكلّ ثقافة طرق ووسائل خاصّة للتعبير عن ذلك. فالعالمية مهما كانت الخصوصيات التي تنطلق منها أوالصيغ التي يمكن أن تأخذ بها للتعبير عن الخصوصيات أصبحت اليوم من المعطيات القابلة للإثبات ذلك أنها لا تشكل نتيجة لموازين قوى أو إقرارا لإرادة طرف أو أطراف مهيمنة، بل تقوم على إسهام الشعوب بمختلف ثقافاتها وتطلّعاتها من خلال ما تقرّره المجموعة الدولية . ويتجه في هذا المجال انطلاقا من ميثاق الأمم المتّحدة إبراز عالمية حقوق الإنسان وتعميقها خاصّة بفضل الدور الذي قامت به الجمعية العامة لمنظّمة الأمم المتّحدة التي أصبحت تضمّ في ماي 1993 ، 183 دولة.

فانطلاقا ممّا ورد بميثاق الأمم المتّحدة وخاصّة من المادة 55 أصدرت الجمعية العامة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان سنة 1948 . وقد تمت المصادقة على الإعلان بموافقة 48 دولة وإمساك 8 دول ولم يسجل أي اعتراض . والمهمّ التذكير أنّ منظّمة الأمم المتّحدة كانت تضمّ آنذاك عددا محدودا من دول أفريقيا والعالم العربي والعالم الثالث عموما.

وقد تغيّرت تركيبة منظّمة الأمم المتّحدة خاصّة منذ بداية الستينات بانضمام عديد الدول من إفريقيا وآسيا وأمريكا والكراييب وغيرها إلى المنتظم الأممي وهوماسمح بتعميق وإثراء تصوّر حقوق الإنسان كما كرّسه إعلان 1948 . وكان للعالم الإشتراكي وللعالم الثالث التأثير الكبير في إعداد وإقرار ميثاقي 1966 : ميثاق الحقوق المدنية والسياسية من جهة وميثاق الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من جهة أخرى.

وقد تمت المصادقة على الميثاقين دون معارضة أيّ كان . وواصلت الجمعية العامة للأمم المتّحدة جهدها في تعميق حقوق الإنسان بإقرارها حقوق التضامن أو بما أصبح يعرف بالجيل الثالث من الحقوق وهي الحق في التنمية والحق في السلم والحق في المحيط والحق في الأمن الغذائي والحق في الكسب المشترك للإنسانية مع العلم أنّ النصوص المتعلّقة بهذه الحقوق حظيت بموافقة الأغلبية الساحقة للدول وأحيانا بإجماعها.

ولعلّ أهمّ ما يؤكد اليوم عالمية حقوق الإنسان وأخذ المجموعة البشرية ومجموعة الدول بها كقيمة حضارية أساسية ، السند الذي تتمتّع به عديد المعاهدات الدولية الخاصّة بحقوق الإنسان والذي يتّضح من خلال عدد المصادقات على المعاهدات الأساسية والذي يتراوح بين 110 و 138

مصادقة. وارتبط هذا التحوّل في مجال حقوق الإنسان بتحوّل آخر يتعلّق بالديمقراطية كقيمة حضارية.

وقد بدأ هذا التّحوّل يأخذ أبعادا كبيرة خاصّة إثر سقوط حائط برلين والعالم السوفياتي وكذلك إثر التحوّلات السياسية الهامّة التي بدأت تتحقّق في إفريقيا منذ أواخر الثمانينات وأدّت إلى وضع حدّ لنظام الحزب الواحد وإلى إقامة التعددية الحزبية والسعي نحو الوصول إلى دولة القانون . وتندرج الحركة الديمقراطية التي يعرفها العالم اليوم في سياق ضمان حقوق الإنسان والحدّ من استيلاب الشعوب والعمل على تأسيس الحكم على المشروعية الشعبية طبقا للفصل 21 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، بحيث تشكّل الديمقراطية وسيلة لحماية حقوق الإنسان ، ويؤدّي احترام حقوق الإنسان حتما إلى الديمقراطية . وهكذا تصبح حقوق الإنسان والديمقراطية في حالة تلازم وترابط عضوي.

والأخذ بالديمقراطية لا يعني تقليد أنظمة معينة أو الأخذ بأنموذج معين بل هو يدلّ على بعض الثوابت القائمة على الحريّة وعلى كرامة الإنسان والتسامح بين الناس. فالديمقراطية اختيار سياسي يتعلّق بتنظيم التيارات والقوى الإجتماعية والسياسية بصورة تسمح لها بالتفاعل فيما بينها لممارسة الحكم أو التأثير عليه وذلك في إطار مؤسسات وقواعد تقوم على مشروعية الاختلاف وحرّية الانتخاب وقانون الأغلبية واحترام الأقلّية على أن لا يحول التمييز بين الأغلبية والأقلية دون البحث عن التوفيق بين المصالح والآراء .

فالديمقراطية ليست نظام تسلّط الأغلبيّة أو سيطرة اتجاه واحد ذلك أنها تقتضي التفاعل بين مختلف الأطراف والحوار بينها والسعي إلى التوفيق بين المتناقضات وإقامة التوازن بينها اعتبارا للمعطيات القائمة . وينتج عن ذلك أن الديمقراطية لا تقبل المواقف المشطّة أو المطلقة ولا تتماشى والاختيارات الدغمائية أو حتّى المتشدّدة وهي تفترض المرونة في التمشي والتنسيب في الحلول. وهكذا فإن الديمقراطية ، كما تتّضح اليوم ، هي امتداد لحقوق الإنسان على مستوى التنظيم السياسي، ومن هذا المنطلق تبلورت الديمقراطية كقيمة حضارية تشترك فيها البشرية جمعاء . وقد ساعدت منظّمة الأمم المتّحدة على تدعيم الحركة الديمقراطية في العالم باتخاذها لعديد المواقف والنصوص وبمساعدتها لعديد التجارب خاصّة في الدول النامية . فبعد أن سهرت على تحقيق استقلال ناميبيا أشرفت على بناء النظام السياسي في هذه الدولة الفتية على أسس ديمقراطية.

كما تضمّنت المهام التي أوكلت إلى الأمم المتّحدة في السنوات الأخيرة ، بصورة عامة ، جوانب تتصل بحماية حقوق الإنسان وببناء الديمقراطية أو إعادة بنائها . فكان الشأن كذلك خاصّة بالنسبة "لأنقولا" و"الموزنبيق" و"الصالفدور" و"الكمبودج" . علما أن تجذير الديمقراطية يبقى مرتبطا بتوفّر عدد من المعطيات منها ما هو متّصل خاصّة بالثقافة السياسية .

ولا بدّ من الملاحظة في هذا الإطار أن منظمة الأمم المتّحدة بدأت تقوم بدور متميّز في مجال المساعدة الانتخابية . فبعد أن قامت بمهمّة التثبت من سلامة الانتخابات في "نيكاراقوا" سنة 1989 وفي "هايتي" سنة 1990 وبعد أن أنشأت ضمن دائرة الشؤون السياسية وحدة للمساعدة الانتخابية سنة 1991 أمكن لها الإستجابة إلى مطالب مساعدة صدرت عن 30 دولة أغلبها من الدول الافريقية . ومن أهمّ تدخلات الأمم المتّحدة في المجال الانتخابي تدخلها في "كمبوديا"

الذي أدّى خاصّة إلى وضع مجلّة انتخابية أمميّة لكمبوديا وإلى تنظيم إنتخابات كانت لها تبعات إيجابية على مستوى استتباب الأمن وفتح المجال لإقامة نظام سياسي ديمقراطي في هذه الدولة.
غير أنّ أوضاع "كمبوديا" السياسية وكذلك الأوضاع السياسية لعديد الدول النامية الأخرى تبقى رهينة توفّر حدّ أدنى من التنمية لأنّ الصّلة بين حقوق الإنسان والديمقراطية والتنمية غير قابلة للفصل وهو ما أكّده مؤتمر فيانا لحقوق الإنسان حين أقرّ أن "الديمقراطية والتنمية واحترام حقوق الإنسان وحرّياته الأساسية مترابطة بعضها مع بعض وهي تدعم بعضها البعض".
وقد بيّنت التجربة التاريخية أن التنمية التي لا تقوم على احترام حقوق الإنسان ولا تندرج ضمن توجه ديمقراطي محكوم عليها بالفشل كما بيّنت أن الديمقراطية تبقى شكلية وأن حقوق الإنسان تبقى وهمية كلّما وقع إهمال التنمية في بعدها الاقتصادي والاجتماعي. فالتنمية ، حتّى تكون شاملة تقتضي أن يكون كلّ جانب منها في تفاعل مع بقيّة جوانبها ، وتلك هي في آخر الأمر الدلالة الأساسية لمفهوم التنميّة وقد بدأت المجموعة الدولية تعي شيئا فشيئا أن القيمة المتمثّلة في حقوق الإنسان أو في الديمقراطية تؤول حتما إلى اعتبار التنمية قيمة حضارية أكدها التحول الحضاري واقتضتها مصلحة الأفراد والمجموعات وفرضها المصير المشترك للإنسانية ذلك أن الأمن والسلم في العالم مرتبطان بتحقيق التنمية للشعوب وللأفراد . وهذا التصوّر يحمّل الأفراد والدول والمجموعة الدوليّة مسؤوليات خاصّة تندرج ضمن التضامن الذي يقوم على وحدة الجنس البشري.
إنّ التحول الحضاري الذي يميّز عالم اليوم أدّى إلى ظهور مفهوم جديد ، مفهوم التضامن القائم على وحدة الجنس البشري . والمقصود بالتضامن هو ترابط يقوم على مسؤولية متبادلة للوصول إلى غاية مشتركة . والواضح اليوم أن التضامن القائم على وحدة الجنس البشري بأجياله الحاضرة والمستقبلة يتجلّى من خلال توسيع مجال حقوق الإنسان من جهة ومن خلال تعميق حمايتها من جهة أخرى.
ويتّضح توسيع مجال حقوق الإنسان على مستوى التضامن الذي أفرزه الجانب المادي من التحول الحضاري، كما أنّه يتّضح على مستوى التضامن الذي أفرزه الجانب الفكري من هذا التحول .
فعلى مستوى مفهومه المادي أدّى التحوّل الحضاري إلى إقرار حقوق جديدة للإنسان تتجه الإشارة إلى البعض من أهمّها : الحقّ في التنمية ، الحق في المحيط ، الحق في الكسب المشترك للإنسانية ، الحق في الحفاظ على الجنس البشري ، الحق في الحماية من سلبيات الإعلامية .
تقرّ عديد النصوص الدّاخلية والدولية اليوم حق الإنسان في التنمية . وإن كان للنصوص الداخلية دور في تكريس الحق في التنمية ، فإن الدور الأساسي تحقق بفضل بعض المنظمات الدولية وخاصّة منها منظّمة الأمم المتحدة . فقد بادرت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة بالدعوة إلى الحق في التنمية منذ سنة 1977 وأقرّت الجمعية العامّة لأوّل مرّة سنة 1979 الحق في التنمية كحق من حقوق الإنسان وأعطت بذلك دفعا كبيرا إلى مطالبة الدول النامية بالتضامن في التنمية. وهو ما آل في آخر الأمر إلى إعلان صدر عن الجمعية العامة في 4 ديسمبر 1986 يتعلّق بالحق في التنمية كحقّ محوره الإنسان يتمتّع به الإنسان كما تتمتّع به الشعوب.
والملاحظ أن هذا الإعلان أكّد من جهة الترابط بين الحق في التنمية وحقوق الإنسان الأخرى ومن جهة ثانية الترابط بين مختلف عناصر الحقّ في التنمية بما فيها حقوق التنمية السياسية.

وأقرّ بيان مؤتمر فيانا لسنة 1993 هذا الترابط بأكثر وضوح فجاء به أن "كلّ حقوق الإنسان عالمية ، غير قابلة للتجزئة ، مترابطة ووطيدة الصلة فيما بينها" وأضاف أن "المجموعة الدولية مطالبة بمعاملة حقوق الإنسان بصورة شاملة ، عادلة ومتوازنة، على قدم المساواة وبإيلائها نفس الأهميّة "وأنه" من واجب الدّول ، مهما كانت أنظمتها السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية ، تنمية جميع حقوق الإنسان وجميع الحرّيات الأساسية وحمايتها ".

ومن البديهي أنّ الحق في التنمية سواء تعلّق بالدول النامية أو بغيرها من الدول يقتضي حدّا أدنى من الحماية الاجتماعية يقوم على الحق في التغذية والحق في المساعدة عند الشدائد سواء تعلّقت هذه الشدائد بالبطالة أو بالمجاعة أو بالكوارث الطبيعية . وقد أصدرت المنظّمات الدولية عديد النصوص في هذا المجال وركّزت منظمة الأمم المتّحدة سواء على مستوى الجمعية العامّة أو على مستوى لجنة حقوق الإنسان أو بمناسبة انعقاد مؤتمر "فيانا" على حالات الفقر الفادح وعلى تأثير الدين الخارجي على حقوق الإنسان.

أمّا عن الحق في المحيط فقد بدأ يتجلى شيئا فشيئا منذ الستينات من جرّاء انخرام المحيط الطبيعي خاصة . وقد ساعدت عديد التنظيمات الاجتماعية العامة والمتخصّصة على ظهور مطالبة تقضي بحماية المحيط وبالتصدّي لمصادر التلوث المختلفة . وقد ساعد كلّ هذا على الاعتراف بحق الإنسان في محيط سليم ومتوازن. وتمّ هذا الاعتراف في أغلبية الدول اليوم بصورة مباشرة أو غير مباشرة وأدرجت أكثر من خمسين دولة اليوم في دساتيرها حق الإنسان في محيط سليم ومتوازن . كما تمّ التدرّج شيئا فشيئا على المستوى الدولي نحو الاعتراف بحق الإنسان في المحيط. وقد شكلّت الندوة الدولية حول "البيوسفار" (الكائنات الحيّة) التي نظّمتها اليونسكو سنة 1968 أوّل مبادرة هامة أسّست لحق الإنسان في المحيط، تلتها سنة 1972 ندوة الأمم المتّحدة الخاصّة بالمحيط التي انعقدت في "ستوكهولم". وقد جاء بإعلان ندوة "ستوكهولم خاصّة ما يلي :

"يتمتّع الإنسان بحق أساسي في الحرّية وفي المساواة وفي ظروف عيش مرضية في محيط يسمح له بالعيش في كرامة ورفاهية . وعلى الإنسان واجب متميّز يقضي بحماية المحيط وتحسينه للأجيال الحاضرة والقادمة ".

وبعد عشر سنوات انعقدت ندوة "نيروبي" واعتبرت أن المبادئ التي وقع إقرارها في ندوة "ستوكهولم" مازالت مناسبة وهي تشكّل بالنسبة للسنوات المقبلة القاعدة الأساسية للتصرّف والسلوك.

وتمّ في مجال ضمان هذا الحق إبرام عديد المعاهدات متعدّدة الأطراف تتعلّق بمختلف جوانب حماية المحيط، قبل أن تنعقد سنة 1992 بمدينة "ريودي جنيرو" ندوة الأمم المتّحدة الخاصّة بالمحيط والتنمية التي أصدرت ، بالإضافة إلى برنامج عمل ، بيانا هامّا تضمن 27 مبدءا منها أنّ "الذوات البشرية تشكل محور الاهتمامات المتعلّقة بالتنمية المستديمة ولها الحق في حياة سليمة ومنتجة تكون في انسجام مع الطبيعة " كما جاء بالبيان أن "الدّول مطالبة بالتعاون على أساس شراكة عالمية ، قصد المحافظة على الصّحة وعلى سلامة المحيط الطبيعي وحمايتهما وأنّه نظرا لتنوّع الممارسات التي أدّت إلى تدهور المحيط العالمي فإنّ الدول تتحمّل مسؤوليات مشتركة في هذا المجال وإن كانت هذه المسؤوليات مختلفة" وإجمالا دعا بيان "ريو" انطلاقا من

الأوضاع المتردّية للمحيط والتي تهدّد مصير الجنس البشري ، بصورة ملحة، إلى وضع سياسات والقيام بمبادرات تستجيب إلى التضامن الذي تقتضيه وحدة الجنس البشري ، مؤكّدا مرّة أخرى على الترابط بين السلم والتنمية وحماية المحيط .

وبمناسبة انعقاد ندوة "ريو" وقع الإمضاء على اتّفاقيتين هامتين :

- اتّفاقية الأمم المتّحدة بشأن التنوّع البيولوجي التي ستدخل حيّز التنفيذ يوم 29 ديسمبر 1993 بعد أن حصلت على مصادقة 30 دولة،

- واتفاقية الأمم المتّحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ .

وتشكّل هاتان الاتفاقيتان بالإضافة إلى بروتوكول "مونريال" الخاص بالمواد المستنفدة لطبقة الأوزون، مراجع أساسية في مجال حماية المحيط وتحقيق حقّ الإنسان في محيط سليم ومتوازن.

أمّا فيما يتعلّق بالحق في الكسب المشترك للإنسانية يمكن القول إن هذا الحق ، وإن كان غامض المفهوم ، غير دقيق الجوانب ، محلّ جدل من حيث محتواه ومن جهة المنتفعين به، فهو يندرج ضمن منطق التضامن بين أفراد الجنس البشري . وقد بدأ هذا الحق يتأكّد خاصّة منذ سنة 1967 لتتّضح بعد ذلك بعض معالمه وليشمل الكسب المتصل بالفضاء والكسب المتّصل بالبحار والكسب المتّصل بالثروات الطبيعية والثقافية . وقد أبرمت في هذا المجال أو في مجالات ذات اتّصال به عديد الإتفاقيات الدولية.

ويشكّل الاعتراف بالحق في الحفاظ على الجنس البشري طريقة للتصدي للسلبيات الممكنة في مجال تطوّر علم الطب وعلم الحياة. وقد اهتمّت عديد الدّول بهذا الجانب من التطور وأنشأت لجانا عهدت إليها بمهمّة السهر على أن لا تؤول الاكتشافات والتصرفات في ميدان علم الحياة إلى ما من شأنه أن يخلّ بكرامة الإنسان أو أن يشكل مساسا بالأخلاق أو أن يصادم المعتقدات الجماعية . وهذه اللّجان المسمّاة ، عادة بلجان الأخلاق Comités d'éthique ساعدت على بروز ما يسمّى بأخلاقيات علم الحياة La bioéthique. كما أنها ساعدت على طرح تبعات التطور العلمي في مجال علم الحياة على المستوى الدولي نظرا لما لهذا التطور من صلة بالطبيعة البشرية وبطبيعة حقوق الإنسان ونظرا خاصّة لما يمكن أن يكون له من تأثير على مستقبل البشرية .

وقد اهتمّت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتّحدة بالموضوع وعبّرت عن تخوّفاتها من عدم حسن استعمال التطور في هذا المجال وأصدرت في ذلك قرارين الأوّل سنة 1991 والثاني في 10 مارس 1993 (1993/91) . وقد ذكّرت اللجنة في هذا القرار الثاني بانشغالها بضرورة الحفاظ على كرامة الإنسان وسلامة كيانه وعبّرت عن وعيها بالتطور السريع في مجال علم الحياة وبالأخطار التي يمكن أن تنجرّ عن بعض الممارسات التي يمكن أن تخلّ بكرامة الإنسان وسلامة كيانه .

ورأت اللجنة أنه من الضروري أن يقوم تعاون دولي حتّى تنتفع مجموع الإنسانية بتطور علم الحياة وحتّى لا ينقلب عليها ، كما أنّه من الضروري على المستويين الداخلي والخارجي التقدم بأخلاقيات علم الحياة . ودعت اللجنة في آخر الأمر إلى تطوير علم الحياة في إطار احترام حقوق الإنسان وكلّفت اللجنة الفرعية الخاصّة بمقاومة العنصرية وحماية الأقليات بتركيز اهتمامها على الوسائل التي من شأنها أن تسمح بتطوير علم الحياة تطويرا يحترم احتراما تامّا حقوق الإنسان على أن تقدم توصيات للغرض ، وقد كان لهذه اللجنة قبل ذلك اهتمام بالموضوع وأصدرت بشأنه قرارا أوّل سنة 1992 . وفيما يخص الحق في الحماية من سلبيات الإعلامية يكفي التوقف

عند حماية الحياة الخاصة وإن كانت المسألة أشمل من ذلك وتطرح مشاكل حادة على مستوى البطالة وعلى مستوى حياة المؤسسات الاقتصادية وعلى مستوى تبادل المعلومات بين المؤسسات المختلفة من غير أن تشكل الحدود الوطنية حاجزا دون ذلك .

أمّا عن التأثير السلبي للإعلامية على الحياة الخاصة فيمكن الإشارة أن المعلومات التي توفر للحاسوب يمكن أن تكون غير صحيحة بصورة تامة أوغير دقيقة أو أن يكون الإطلاع عليها سهلا من قبل من له الصفة ومن قبل غيره ، إلى غير ذلك من الحالات . وقد وقع الوعي بهذه السلبيات على مستوى عديد الدول وأدّى ذلك إلى إصدار قوانين للحماية من تبعات الإعلامية على الحياة الخاصة وعلى الحريّة عموما من ذلك مثلا أن فرنسا أصدرت قانونا في 6 جانفي 1978 يعرف بقانون الإعلامية و الحريّة Loi Informatique et liberté وأنشأت هيئات يتمثل دورها في التصدّي للتجاوزات الإعلامية منها خاصة اللجنة الوطنية للإعلامية والحرّية .La C.N.I.L وأخذت بعض الدول الأخرى بنفس الاتّجاه وأبرمت على المستوى الأوروبي معاهدة لحماية الأشخاص من الإعلامية . ولكن الحق في الحماية من سلبيات الإعلامية لم يتأكّد في كلّ الدول ذلك أن هذا الجانب من التحوّل الحضاري لم يستوعب بعد بكل أبعاده في عدد من الدول خاصّة منها دول العالم الثالث وهذا لا يحول دون القول أن تبعات الإعلامية تطرح بصورة موضوعية مسألة التضامن القائم على وحدة الجنس البشري، شأنها في ذلك شأن بقية مظاهر التحول الحضاري بعنصريه المادي والفكري.

فعلى المستوى الفكري يتّجه القول إن التحول الحضاري سمح بمزيد إبراز عدد من حقوق الإنسان وتعميقها . ويمكن الاكتفاء بالإشارة في هذا الميدان إلى تعميق الحق في عدم التمييز وإلى تعميق حقوق الأقليّات وتعميق الحرّية الدينية بالتركيز على التسامح الديني وتأكيد الحق في الثقافة الوطنية . ففيما يخص الحق في عدم التمييز تتّجه الملاحظة بادئ ذي بدء أن وسائل الاتصال الحديثة تبيّن يوميا ، من خلال ما تقدّمه من معلومات وما تطرحه من إشكاليات ومشاكل ، وحدة الجنس البشري وتنوّعه ، وهو ما يساعد على الاطلاع على الغير وعلى تنسيب الأمور وعلى الوعي بوحدة الجنس البشري رغم خصوصيات المجموعات والأفراد . وقد تطورت العقليات والنصوص في هذا المجال تطورا عميقا وليس من باب الصدفة أن تكون الاتفاقية الدولي للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري حظيت إلى حدّ الآن بمصادقة 135 دولة . وقد واصلت منظمة الأمم المتّحدة وخاصّة لجنة حقوق الإنسان التابعة لها التصدي للميز العنصري بكل أشكاله ومن ذلك مثلا أنها أصدرت سنة 1993 لائحة خاصة بالإجراءات التي يتّجه اتخاذها لمقاومة الأشكال الحديثة للعنصرية والتمييز العنصري والعداء إزاء الأجانب.

كما أن منظمة الأمم المتحدة أولت عناية كبيرة بحقوق الأقليات وأصدرت في شأنها عديد النصوص بغية مزيد رعايتها وحمايتها . وقد جاء مثلا بالفقرة العاشرة من بيان فيانا أن "المؤتمر الدولي لحقوق الإنسان يؤكد أن الدول مطالبة بأن تعمل بصورة تسمح للأشخاص المنتسبين لأقليّات بممارسة كلّ حقوق الإنسان وكل الحرّيات الأساسية بصورة فعلية وكاملة، دون أي ميز وفي ظروف تقوم على المساواة أمام القانون ..." ويضيف البيان أن "الأشخاص المنتسبين إلى أقليات لهم الحق في التمتع بثقافتهم الخاصّة وبالدعوة إلى دينهم الخاص وممارسة شعائره وباستعمال لغتهم الخاصة ... بكلّ حرّية ودون تدخّل أو ميز مهما كان شكله" .

أمّا عن الحرّية الدينيّة والتسامح الديني فينبغي التذكير بأن التحولات الحضارية التي يعرفها العالم اليوم أدّت أحيانا إلى ظهور التطرف الديني ، وهو رجم لمملكة الإنسان في التفكير والتدبير والاجتهاد وتنكر لحكمة الله وكفر بنعمته . وهذه الوضعية ساعدت على ظهور ردّة فعل خاصّة على المستوى الدولي تتمثل في مزيد التمسك بالحرّية الدينية وحرّية ممارسة الشعائر الدينية وفي مزيد التأكيد على التسامح الديني . وقد أصدرت الجمعية العامة للأمم المتّحدة سنة 1981 إعلانا خاصا بالقضاء على جميع أشكال عدم التسامح والتمييز القائمين على الدين أو على المعتقد . وبناء على ذلك تعرّضت لجنة حقوق الإنسان في لائحة أصدرتها سنة 1993 إلى التطرف الديني وجاء بها خاصة أن "الدول مطالبة بإلحاح باتخاذ كل الإجراءات المناسبة لمقاومة الحقد وعدم التسامح وأفعال العنف بما فيها تلك التي تبرّر بالتطرّف الديني ، كما أنها مطالبة بتنمية التفاهم والتسامح والاحترام في الميادين المتّصلة بحريّة المعتقد ".

ومن الضروري في هذا المجال وبخصوص الإسلام التمييز بين الدين والممارسة الدينية. فإن كانت بعض جوانب الممارسة الدينية تميل إلى التهديد والوعيد أكثر ممّا تدعو إلى العقيدة المركزة والاقتناع الرشيد والتسامح وتقوم على خلط بين العقيدة والرّأي ولا تترك مجالا للتفكير ولا للتدبير وتؤول في آخر الأمر إلى التوقف عند تصنيف الأمور بصورة مبسّطة ، ساذجة : حقّ وباطل، حلال وحرام سواد وبياض ، فإن الإسلام من كلّ ذلك براء ، وهو في الحقيقة دين يسر لا دين عسر، لا إكراه فيه ولا وصاية عليه ، قابل للتأقلم مع العصر على أساس الاجتهاد وإعمال الرّأي والأخذ بمنطق الإستحسان. لذلك لا يتّجه الزّجّ بالإسلام في ميدان هو عنه غريب وهو منه بعيد . فلا يمكن أن تكون ممارسة البعض حجّة على الإسلام بل يجب أن يكون الإسلام حجة عليهم جميعا . وقد سبق للكثيرين أن أكّدوا على مثل هذه الحقائق . ويكفي هنا ذكر بعض ما جاء بقصيدة معروف الرصافي "السجايا فوق العلم وفوق العلم مخاطبا محترفي السياسة باسم الدين :

تا لله ما كان في الإسلام من حرج على الأنام ولا في نهجه غمم
بل كلّه جاء تيسيرا وتبصرة للعاملين وأحكاما بها حكم
لكنّما القوم ظلّوا جامدين على ما منه قد وهموه بئس ما وهموا
إذا سلكت إلى الإصلاح مسلكه فأنت في رأيهم بالكفر متّهم
وإن تصادمت بالعادات تنكرها فأنت في زعمهم بالدين تصطدم
وإن أتيت ببرهان فأعجزهم لم يحسنوا الردّ بل من عجزهم شتموا
وإن تقل لهم قولا لتقنعهم شدّوا عليك وردّوا قبلما فهموا
خلائق كظلام الليل من يرها يقل بأمثال هذي تمسخ الأمم

وبخصوص الحق في الثقافة الوطنية ، فهو ناتج عن عالمية الثقافة فبقدر ما تصبح الثقافة عالمية شاملة إدماجية بقدر ما تتضح الحاجة إلى الحفاظ على الخصوصية والتنوع وقد تأكدت هذه الحاجة خاصة من جرّاء التحولات الهائلة التي تمت في مجال الاتصال . وكل هذا يعني أن الحق في الثقافة الوطنية يحول دون الهيمنة الثقافية ويسمح بتلاقح الثقافات الوطنية وبإسهامها في الثقافة العالمية . ومن هذا المنطلق فإن الحق في الثقافة الوطنية يندرج ضمن الحقوق الثابتة للإنسان التي أقرّتها عديد النصوص الدولية ومنها ميثاق 1966 الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية

والثقافية ولعلّ إثارة فرنسا لما سمّي "بالاستثناء الثقافي "L'exception culturelle" بمناسبة اتفاق "بلارهاوس" يعبّر أحسن تعبير عن أهميّة الرّهان في هذا المجال .

والواضح اليوم هو أننا نعيش فترة توسيع لحقوق الإنسان ، وهو ما يساعد على تعميق حمايتها نظرا للتضامن القائم على وحدة الجنس البشري .

إن التأكيد على الطابع العالمي لحقوق الإنسان وعلى تأسيس هذه الحقوق على وحدة الجنس البشري أدى إلى اتساع نظام حمايتها على المستوى العالمي .

فبالإضافة إلى الوسائل والأنظمة التي توفرها أو قد توفرها الدول وإلى الدور المتزايد الذي تقوم به داخليا المنظمات غير الحكومية ، برزت في هذا القرن وخاصة في النصف الثاني منه عديد الطرق والآليات داخل المنظمات الدولية الحكومية لحماية حقوق الإنسان ، كل ذلك فضلا على ما تتعهّد به المنظمات الدولية غير الحكومية في هذا الميدان .

فالتمييز في هذا المجال بين ما هو داخلي وما هو خارجي أصبح نسبيّا جدّا إن لم نقل مفقودا . وبعبارة أخرى فإن سيادة الدّول تبدو وكأنها محدودة البعد كلما تعلّق الأمر بضمان حماية حقوق الإنسان أو بصورة أدقّ تبدو كأنها فاقدة التأثير كلّما اتضح أن الدولة تنتهك حقوق الإنسان عوض أن تحميها وترعاها . وهكذا يحصل تحوّل في مفهوم السيادة يجعل من حماية حقوق الإنسان مسألة تتجاوز حدود الاختصاص الوطني . وهو ما يفسّر إتساع نظام حماية حقوق الإنسان على المستوى الدّولي وتعميقه. وفي هذا الإطار تندرج الدعوة التي وجهّها مؤتمر فيانا إلى النظر في مزيد تدعيم آليات الأمم المتحدّة الخاصة بحقوق الإنسان وفي إمكانية إنشاء مندوبية سامية خاصّة بحقوق الإنسان ، علاوة على المناداة بإنشاء محكمة جنائية دولية قارّة تنظر في ما قد تتعرّض إليه حقوق الإنسان من انتهاكات .

وكلّ هذه التطورات أدّت بالبعض إلى حدّ الادّعاء بوجود حقّ يسمح بالتدخّل في الشؤون الداخلية للدول باسم حقوق الإنسان.

إن الواضح اليوم أن التحوّل الذي يعرفه العالم يتخذ شكل صراع متناقضات ، بين قيم ومعطيات تقف في بعض الأحيان على طرفي نقيض ويتخّذ هذا الصراع أحيانا شكل صراع بين الهيمنة والاستقلال ، بين الخطاب والواقع ، بين النية والفعل، بين الغايات والوسائل .

فالتحوّل يتفاعل مع الزمن ولا يتجذّر إلا شيئا فشيئا بإزاحة الأوضاع المشطة والتطلعات المشطة وبإقامة حدّ أدنى من التوفيق ومن التوازن بين المتناقضات وبين الآراء وما وراءها وبين القوّة ونقيضها وبين الهيمنة والتمرّد ، بين العالمية كمفرّ والخصوصيّة كملجأ . وكل هذا يعني في آخر الأمر أن التاريخ لا يثبّت الشطّط والتّطرّف وأن الحضارة لا تنبني على التمزّق والقطيعة وأنها لا تتطوّر بحجّة الهيمنة ولا تقبل بقوة العنف ، وإنما تتغذى من التراكمات وتتجذّر بتتالي التوازنات بحيث يكون كلّ توازن في الآن نفسه نتيجة ومنطلقا يخضع لمنطق الحياة أي للتجدّد المستمرّ ، فتتعاقب الحضارات وتتراكم الأحداث والتقلّبات، لكن ليس في التاريخ قطيعة ، فآية تواصله الإنسان الذي يختزن التاريخ وهو الذي يصنع فيه التحوّلات.

الجمعة 10 ديسمبر 1993